

الدرس الأول

ـ حقوق الإنسان

ـ الحق: - نصيحتن الباطل

ـ الثابت الذي لا يُنفع إنكاره

ـ مثبت بـ ﴿الشَّرِيف﴾ وأصنف عليه حمياته

ـ في القانون: "مصلحة مادية أو أديب يحيمها القانون"

ـ الفقراء: الشع (مصالح دينية ودنيوية)

ـ القاتوين: القانون

ـ أدلة على تحرير الإنسان

ـ "ولقد كرمنا به آدم"

ـ "فإذا سويته ونفخت فيه من روحه
فجعل له ساجداً"

ـ "لقد خلقنا إنساناً في أحسن تقويم"

ـ حقوق الإنسان في الماء :
الحقوق التي كفلها الشّرع في كل حالات
الحياة الإنسانية

- رأيية المحدث (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تلك حدود الله خلا تعنتوها
- الحقوق أحكام شخصية
- غايتها تحقيق العبودية وما خلفت الجن والإنس لا لبعدهم
- النبات والاستعمال
- معنى الدافع الإيماني وإقامة الذاتية
- على مرتبة التكليف بها "والذين هم لأمانة" وعهد لهم راعون
- الموارنة بين الحقوق

”من أُولى ملوك منك أهل لغة بيل
خان له سلطنة فلسانه خان له سلطنة
فيفيله وَدَلْك أصناف الإيمان“

الصلة
المجتمعية

الصلات حقوق
الإنسان

الصلة ذاتية

صون الحقوق
من الإساءات

”الطاعة“
في معصيه
الله وإنما
الطاعة في
المعروف

القرآن الكريم

السنة المأكولة

صحابي حقوقي

الإنسان في الإسلام

المراجع

اتفاق مجتمعي ي拘ص
من بهذه الأمة على ذم
حيثني

الأولى والقاعد

التبغية

العناس ٦٠ ألف

المصاحف التبغية

سد الذرئعة

لا سخنان (رفع الحن)

الدرس الثاني:

أسبابه حقوق الإنسان على نسأة المعاهدات
دولية

تحصي عصى الحداة للعناد بحق الإنسان
أمس عن صحيح لأن :

1] القول الحق يقتضي بأن نسأة حقوق الإنسان
كانت مع الإنسان من خلقه

2] العناد بحق الإنسان أصل حضري تقره العنصرة،
ويمثله الإنسان بعمته

3] أسبابه الأساس على المواريث المعاصر في تحضير
صادق حقوق الإنسان

الإنتهاكات الصهيونية
حقوق الإنسان

الاتفاقات
والمؤتمرات الدولية

أسباب خراب الدعوان

المدينة حقوق الإنسان

نarrow الوسائل الإعلامية
والتقني

المحاكم التصاعدية

المختصة في
حقوق الإنسان

الجمعيات والهيئات
ومؤسسات المختصة
في حقوق الإنسان

منظمة العقوبة الدولية

لذن (من غ) 5/1961

- السجن للاzioni عن سجناء الرأي
- اتساحتها كما تعادلة للمجندات السياسيين
- إيكارئي عقوبة أو اهانة عزى مسامته للسجناء

الأمم المتحدة
بلد 1945

حفلة العمل

علاقات ودية بين الأمم

تحسين حياة الفقراء واليouth

احترام حقوق الآخرين ومحاربة

التنفس

الإجراءات

الصياغات والمنظمات الدولية

التي تعنى بحقوق الإنسان

منظمة العمل الدولية 1919، جنيف

مبنية على صيغة الأمم (الأمم المتحدة)

حرية الرأي

الاجتماع

محاربة العرق

الحق في العمل

أ. من الاتفاقيات - الدولة حقوق الإنسان

②

حقوق تحول صاحبها
في اقتصاد خوذه أساسية
من الدولة (حقوق اقتصادية)
اجتماعية والثقافية)

(الحيل الثاني) حقوق الإنسان

يلزم الدولة تقديم حقوق
معينة للمواطنين

①

حقوق تحول صاحبها
طريق ملوك معين وتنتمي
في الحقوق المدنية والسياسية
في سياق الدولة
(الحيل الأول حقوق الإنسان)

دون القائم السياسي

المحاولات:

- اتفاقية حقوق الطفل
- الاتفاقية مناهضة التعذيب
- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
- العهد الدولي لحقوق اقتصادية والثقافية والاجتماعية

موقف الإنسان من الاتفاقيات الدولية
حقوق الإنسان :

- قبول ما يعده من حق وصلاحة ذاته
- رفض ما يعده من صن وباطل

الدرس الثالث: حق الحياة

«وَإِنْ طَائِفَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اغْتَلُوا
فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا»

(النبي عن رفع السلاح في وجه)
المؤمن

النبي عن الاختال بين المسلمين

سد الذلة

منهج الإسلام في
الحفاظ على حق الحياة

تشريع حفظ الأعراض

الوعيد الشديد على جرمة
إراقة الدم

«ولكم في الفضائح حياة في الآيات»

«من قتل مؤمناً متهماً بخناقه جهنف»

خرس كل فعل يؤدي إلى
الاصحاء بحياة الإنسان
«ولا تلقوا باليد بكم إلى الهاكدة»

ولعظام حمة الام كان :

”أول ما يفتحي بي الناس في الرطاء“

محمد قتل إلأنسان

الأخوات الشجاعية
لبنان على حق الحياة



دیانته المحتولات
حافظة على حق الحياة

”وَمِنْ أَصْنَاطِ عَنْ مَحَاجَفِ
الْأَنْقَارِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَحِيمٌ“

خالد الحماس

الرِّبَّةَ أَنَّ الْكَعَارِ حِوَانَاتِ
وَمَادِينَ مَا يَهْمِهُ حِيَاةٌ
الْجِنِّ وَأَنْ عِنْدَهُ رُوحٌ
وَإِلَّا سُلَّا بِحَالِفِ خَلْفَهُمْ ♥

وَصْنُمْ عَمَوْيَاتِ زَاجِرَةٍ عَلَى الْقَتْلِ

”يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنَا عَلَيْكُمُ الْعِصَمَاتِ فِي الْفَتْلَحِ الْحَرَبِ الْأَجْرُ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَتْقَنُ بِالْأَتْقَنِ“

ومنه بين درجات القتل (العمد والخطأ) من باب العدل والدلائل:

«وَمَنْ هُنَّ مُؤْمِنٌ حَتَّىٰ فَتَحَرَّلْ رُفْيَةً مُؤْمِنَةً وَدِيَةً مُسْكَنَةً إِلَىٰ أَهْلِهِ الْأَئْنَ يَصْدِقُوا»

لبيه و الرد عليها

الكتاب: "أو مِنْ أَدْلِيشْ نَقْتُلُونَ القَاتِلَ بِسْ
لِسْتَ هُوَ مَا صَنَعَ أَحَدٌ إِنْ"

① أولاً كل زق هذا لأنّه قاتل ويقتل ناس ثانية فقتل
صوّاص من أنسانكم كه يقتلوك يا أخينا

② بجانب العدل : القاتل يقتل

③ السجن المؤبد أكشن قسوة وأقل عدل
(أصلًا تخيل نفس فلو سنا نشتري كيلو عدس كل يوم للقاتل !)

- حق المحافظة على سلامته الحسدة والنفس
نفس الكلام قاعد يتساءل وسلامةكم

"المسلم من سهل المسلمين من لسانه ويده"

→ حلول على عدم الإيمان ادب ← باطن

كغل و البغض والحسد
والكثير وسوء الططن ... الخ

الإعذاء على البدن والمآل

الجوانح

حفظ حقوق الموقوفين والسجناء

السجن

- الحماية من الامراض
- توقيف ملابس
- إقامة شعائر الدين
- الثقافة و التعليم والتدريب المهني
- عذر الاعتداء
- التواصل (أحياءه (أهل وأصدقاء) وزوجة)
- الإعراج عنه بعد اقصياد مرأة محكورة

- يعلم أسباب القبض عليه
- الإيقاف إلا في الأماكن المخصصة
- تصنفه ضمن الفئة المناسبة
- معاملة إنسانية له
- لا زون تعذيبه أو إيهاده
- حقه بالستوكى وتلبية احتياجاته
- الاستعانة بمحام للدفاع عنه

محكومة

- حق السجين المريض في علاجه
- ولاؤ تأخذ ولدها ورثبيه حتى يصيغ عمره سنتين (٢٦٥)

”وَرِبِّيْعُونَ الظَّاهَرُ عَلَى حَبَّه مَسَكِيْنًا وَتَمَّا وَسِرَّا“

الدرس الـ 11 : حقيقة الحقيقة

- ١ـ الحقيقة : المخلوق من التصور أو الواقع أو الواقع.
 - ٢ـ الحقيقة في الأصل : الأدلة بالتصور للإنسان في تصوره بما لا يخالف الشع
 - ٣ـ الحقيقة في الأصل . كـ الحقيقة في النظام الوصفي
- نضوك على اعتبار الدين
- مراجعاته عقلية
- لانتعرف بالدين

ضوابط الحرية في الأصل

① الأصل الإباحة

- الإباحة تعني الماكلف
حرمة الاختيار بين الفعل والترك

المحرمات
غير مصلحة
لأنها الأصل

”قوله الذي خلق لكم
ما في الأرض جميئاً“
وفي الدائرة الأولى
في الأحكام الشرعية

﴿نَكِيلُونَ
الإنسان بالإنجاح
أو التزيم قد عالي
الحرية وهو لمصلحة
عاجلاً أو آجلاً﴾

منهم من
الذين
بالتفع
الصن

لأن الناس متعاونون
في إدراك الأفعال
المصلحة والمفسدة .
لوري كل لآن من الجاهلون
وانظلم العاقلون

الدرس الخامس: حق العدل

العدل: مَا حَدَّثَنَا فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ مُسْتَقِيمٌ وَصَوْرَ صَدْرِ الْجَوَافِ
• المُتَوَسِّطُ بَيْنَ طَرْفَيِ الْإِزْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ

والعدل يكون لـكـل الناس سـوادـةـ بين صـدـيقـ أو عـدـوـ
”إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ“ / ”وَإِذَا قِيلَتْ حِكْمَةٌ عَدْلًا وَلُوكَانَ دَاعِيًّا“
⇒ أَسْلَامَةَ بْنَ زَيْدَ طَلَبَ شَفَاعَيَةً مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَسْتَغْفِرُكَ فِي حَدٍّ مِنْ حَدَّدَ اللَّهُ
لَامِعَقَ بَنْ عَبْدِ خَفْسٍ أَوْ عَنِي أَصْبَرَ عَنِ الْعَدْلِ فِي الْإِسْلَامِ“

← مبادئ العدل في الإسلام

1) مبدأ الشريعة: لا جرم ولا عقوبة إلا ببرهان. (وما كان مدعين حتى يبعث

2) شخصية العقوبة: على المخالع فقط ”ولازر وزرارة ووزراؤخلي“

3) الأصل براءة الذمة: المتهم بري حتى تثبت براءته ”ويعطي الناس بغير عواهم لداعي رجال أعمال قوي ودماءهم“

4) التثبت قبل الحكم ”ما يأبهوا الذين آمنوا أن جاءكم فناسٌ يتبَّعُونَ أَنْ تُصْبِرُوهُمْ مَا يَحْمِلُونَ فَمَنْ يَصْبِرُهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ“

5) وجوب الأدلة بالشهادة والصدق فيها: ”ولَا تَتَّبِعُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَنْفَقَهُ“

6) تعلق القصاص بالصاص: حقيقة الأمر موكول العلم بـهـا إـلـى اللهـ يـعـلـمـ بـهـاـ لـيـهـمـ

٤) حق المساواة (التطابق النسبي بين تقيييم)

تكون في المقدارين الذين لا يزيد أحدهما على الآخر ولا ينبع عنه موقف (الإسلام) في المساواة بشكل عام: كلهم متساوية ونصل بعض الأمور التي يجب فيها ترك المساواة من باب العدل أحياناً (يعني الذي يتعجب ويجهد ما يتساوى بهالي جالس على قلوبنا الله والمجتمع) "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم وإن الله علیم بجنين"

٥) مظاهر المساواة في الإسلام

١) المساواة في العفة الإنسانية: كلنا مخلوقات (ربنا) "والله أبتلكم من الأرض بذاتكم"

- كلنا جناتن نفس الآب (آدم عليه السلام) وأحنا أخوة في الإسلام
- كلنا مبدؤنا من الله ومرانا إليه يوم الحساب (قبلاش صباح بالدرجات ٢٠٢)
- المقاوت ليس على أساس اللون أو الجنس بل أهم شيء الأخلاق والعمل الصالح بالتقوى

٢) المساواة في التكليف والثواب والعقاب: بالنظر إلى جنس العمل لا إلى جنس العامل

عموم رسالته التي صاحب الله عليه وسلم للأسود والأحمر والحن والأسود: "قل يا أيها الناس إني (رسول الله) إليكم جمهوركم مع ذلك (إنما) أحوال الناس ونحوهم الجسدي والعاطفي والعقلي كما حرص الرجل بالجهاد وقد المرأة بالمحضانة

٣) إلزام (الإسلام) معايس التفاصيل الفاسدة التي كان يختارها الناس لها:

مثل اللون والجنس والشكل فالقوى أمر عام وهو بالعمل فيما يحب الله "إن أكرمكم عند الله أتقاكم"

المساواة vs العدل

لا تكون بين المتماثلين

العدل هو المساواة بين المتماثلين
والتفريق بين المختلفين

يجنح العدل بالتفريق بين
المختلفين ”

يجتهدان في المسماوة بين المتماثلين

لكن العدل أشمل من المساواة

إذ هذ يكون .. العدل

بالمساواة أو بالتفريق

الدرس السادس: حق التملك والعمل والصحوة

المال: حيازة الإنسان الشيء ولامتناد به
• اصحاب شيء بين الإنسان وبين شيء يكون مطلقاً لتصريحه فيه
وحاجزاً عن تصرف يمينه فيه
* الملكية في الإسلام منحة من الله



+ حريم إهلاك المال حتى لو كان
المال يعني يعني يتلف ماله بنفسه
فضاته بعد السرقة والحرابة
ـ ينظر إلى المسلمين الملكية من حيثين:

أ) إنسان مختلف فيما ملكه الله له
ـ وأتفقوا ما جعلهم مختلفين فيه
ب) أهتمالك للشخاص وحق خاص
ـ الإنسان له ثمرة فيه

ـ وما كان لبني آدم يغل ومن يخل بآيات يعامل به يوم العيادة ثم توفى كل نفس ما كسبت لهم لا يدخلون
ـ الغول من الأسباب وهو كتمان الغيبة والخيانة في كل مال يتولاه الإنسان

له حق العمل (كل جهد شئ هادف لتحقيق عبادة ذات قيمة)

- * يأتي في صدارة حقوق الإنسان فمه يحصن الإنسان بقيمة نفسه ويشعّ حاجاته
- * مصدر قوة المجتمع (الاكل يسْعَى من عملك)

☞ العلاقة بين حق التملك وحق العمل:

حب المال دافع فطري في الإنسان يدفعه ويحفزه للسعى والعمل

FUNGIUS
أرجو تحسين

لتحصيوا على حق العمل) :

"صو الذي جعل لكم الأرض دون لا فامشوا في منها كيها وكلوا من رزقه و إليه الشورى"

من حق الإنسان أن يختار العمل الذي يجب بشرط لا يخالف الصنواط الشرعية وإلحاد الصنر بالآمة. لا يحق لأحد أن يغرسك على عمل لا تحبه إلا إذا دعت إله الحاجة لذلك فحينئذ تقدر مصلحة العامة على مصلحة الفرد ويعيد عمله فرضن كنائمة فإذا لم يقم بها من يكفي أئم الجميع .

العمل في الإسلام عبادة لوجه الله

"نعم لك أجر ما أنفقت عليهم"

الحق على العمل والثواب على كسب اليد

"ما من مسامٍ لغير من عرشاً أو زرع زرعاً

فيما كل منه طير و إنسان أو بقية إلakan له به صدقة ،

أ أهمية العمل في الإسلام

ذمم سؤال الناس

أن العمل سنة الأنبياء

"والذي نفس بيده لأن يأخذ أحدكم حلة فليحضر على ظهر حزره من أمن يأتي (جل جلساً) أطلعه أو منعه"

"ما أكل أحد طعاماً فطر حسراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده"

٤ حقوق العمال

١ حقه في الأجر

(من استاجر أجيراً على علمه أجره)

وتحت عاطله بالأجر

ـ "صلل الغني ظلم"

وحذر من أكل حق العامل:

قال الله: ثلاثة أنا أخص بهم ينكر العناية بـ رجل أعمل بي ثم عند ورجل باع حرراً فـ ذكر أنهما
ـ رجل استاجر أجيراً فاستغرى منه ولم يعط له أجره،

حق الصحة

(بـ التـ شـرـيـعـةـ حـسـدـ إـلـاـهـسـانـ حـقـاـ)ـ (ـإـنـ حـسـدـكـ عـلـيـكـ حـقـاـ)

ـ 1ـ تفضيل العفة والتحفظ عليها:ـ (ـالـمـؤـصـنـ الـقـوـيـ حـيـرـ وـأـحـبـ إـلـىـ اللـهـ مـنـ الـمـؤـمـنـ الـصـغـيرـ)

ـ 2ـ تحذيب أسباب الضرر:ـ صنف تفصيـلـهاـ وـاـنـشـارـهاـ (ـلـأـورـدـواـ الـمـرـضـ عـلـىـ الـمـرـضـ)

ـ 3ـ حـثـ الشـرـيـعـةـ عـلـىـ التـنـضـيفـ:ـ كـالـوـصـنـوـدـ وـالـاعـتـسـالـ وـالـسـوـاـكـ وـالـاحـتـانـ ...ـ الـحـ

ـ 4ـ حـثـ الشـرـيـعـةـ عـلـىـ الدـاـوىـ:ـ (ـدـنـاـوـاـ عـلـىـ اللـهـ لـمـ يـضـنـعـ دـادـ،ـ الـأـوـضـنـ لـهـ دـوـاءـ)

ـ 5ـ تحريم الجنائز:ـ كل صنـارـ للـإـهـنـانـ (ـوـحـيـلـ طـرـيـقـ الـصـيـاتـ وـجـرـ عـلـيـكـ الـجـنـائـزـ)

ـ 6ـ ثناء الشريعة على الجمال:ـ (ـإـنـ اللـهـ جـمـيلـ يـحـبـ الـجـمـالـ)

ـ 7ـ الحـثـ عـلـىـ الـرـاحـفـظـةـ عـلـىـ بـيـشـةـ سـلـيـمةـ وـآـمـنـةـ (ـوـلـاـ قـسـدـ وـأـيـ أـرـضـ بـعـدـ أـصـلـهـ)

ـ +ـ وـمـنـ تـاـحـيـةـ رـطـبـيـيـةـ الشـهـرـ صـحـاـيـاـتـ يـقـمـ بـالـتـطـبـيـبـ:ـ (ـأـسـيـاءـ بـنـتـ أـبـيـ بـكـرـ)ـ (ـأـمـ عـصـيـةـ الـأـنـصـارـيـةـ)
ـ (ـالـسـفـاءـ بـنـتـ عـبـدـ اللـهـ)

الدرس السابع (الإحسان وجمع تعبت) حق الزوج

هـ الحث على الزوج (بما يحسن الشفاب من إسلامه) صائم البايد فليزوج

وأن حوا الأئم منكم والصالحين من عبادكم وما لكم
هذا أمر للأولاء بإنك من تحت ولا ينهم من الأيماني (من لا زواج لهم سواء
فعلى أولياء الأمور زوج من يحتاج للزواج وهو أول بإنك انفعهم
يعني لو الولي موصرو زوج الأول له أنه زوج نفسه أول)

النبي عن من الشخص من حبهما (زوج) إذا توالت التزوج
وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن فليس كوهن بمعرف أو سر حوهن بمعرف
ولا تمس كوهن صراراً للتعدد ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه
حكم أن يترك الرجل زوجته معلقة لاطلاقها ولا إحسان إليها (لأنها معيبة ولا أنها مفكرة)

فهي أولياء أمور النساء عن أن يمنعوا المطلقة طلاقه أو طلقين من أن تعود إلى زوجها
إذا رضيت في بالي زوج منه مرة أخرى ورضي هو
وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن فلا تخضلوهن أن ينكح زوجهن
إذا تراهم بينهم بالمعروف

وليس لولي أمر الفتاة الحق من منع زوجها من ارتضيه إذا كان كفو (ديننا وحلقنا صبعنا)
واعطوا القاصي حقه ويجهها إذا انتزع عصبتها

إذا خطبواكم من زهون
دينكم وخلفه غرجوه لا يفعلوا
نكفته في الأرض وفساد عربهم

أصل أولياء الأمور بالموافقة على الزواج
من تيسير الخاطب الأكفاء

النبي عن الغلو في المهر

قد روجت لها بمعامل من
القرآن

الخط على عدم المبالغة في
وليمة العرس

أولم ولو بشاه

الخط على تيسير المهر
للحاجة

الخط على تحفيف
التراتبات الزوج

الذى صدقت الله جهن فاطمة رضي
بها عن الله علهم سهل بثاب متوسطه
وسيطة بعيداً
عن النكف

٢) ضيائة عقد الزوج

[١] حزرون توارف أوصافاً من الأطروحين ((يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كثراً))

وجعل للبرك والتسبح حق في الأذن. إذن البرك حسمتها عيشهما تستحي

[٢] اشتراط إدانت الولي: لفحة حيرة البنت بالحياة «لانك» الابوبي والسلطان مولى من لأموال له

[٣] اشتراط الائتمان في الدين: حفاظاً على الودة بين الزوجين ورعايته لمصالحة حفظ الدين الليل فوق

[٤] التغيب في الولود والودود: لخصل ذريه "تزوجوا الولود الودود حتى ما كان يملك الأئم"ـ

على حريمك المتوجهـ في البداية كان مرخص شرعاً ثم تدرجت الأحكام حتى استقرت

على حريمك المتوجهـ لأنّه ابتزال للمرأة وجعلها مجرد سلعةـ

المفهوم الإسلامي [VS] عينه في حق الزوج

(١) الموافق للاعتقاد الزوج بعدهن النظر
عن الدين

يتزوجوا أي أحد بدون وفي بدرس الـ + ١٨

(٢) ندعو للتساوى المطلق لحقوق الزوجين

(٣) حق الأجيال من مثى (بنت الأمة)

(٤) سلب ولاداته أو حل على المرأة مصلحتها
حيث يلغي مفهوم القوامة الذي كفله الله
للزوج على زوجته والابن على مولاه

(١) الإسلام [X] رواج المسلمين من غير المسلمين

وزوج المسلمين من المشركين (أما الكنائس بمحوز)
”ولَا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا“
”ولَا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا“

”اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب
حل لكم وطعامهم حل لهم والمحظيات من المؤمنات
والمحظيات من الدين أتوا الكتاب“

(٢) يقر الإسلام التمييز العادل كل بحسبه

حسب الخصائص الجسدية وال Genetics والذكاء ليف
التي توجها و اختلاف وظائفهما داخل الأسرة

(٣) لا يحق للأجيال من حماية حق الحنين

(٤) يتحقق عوامة الرجل على المرأة

صوناً لهما و خطيلاً لعقوبتهما
”الرجال قوامون على النساء“

الحقوق الأسرية

الآية مأخوذة من الآية وهو السد والعصب والقوة والحبس وهي عبئ الرجل وأهل بيته لأنها تقويهم
من الفطرة للزوجين تكون سهل وأولاد والآية تأخذ على الأنساب وتنهي الأوصي (البنية للأولى)
”والله جعل لكم من أهلكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة وزرقاتكم من الصالحين“
وسعى الشارع محمد الزوج ميناً على خطا البيان قوله وعذمه ”واخذن منكم ميناً على خطا“
واسند النبي صلى الله عليه وسلم محمد الزوج إلى الله تشريفاً والزوج من سنة الأئمة:
”ولقد أرسلنا رسلاً من بنيك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية“

ـ لـ المسؤلية عن الأسرة

ـ حـاصـيـةـ (ـلـتـعـلـقـ بـأـوـزـ الـأـسـرـةـ كـلـمـدـ مـسـؤـلـ)

ـ حـسـبـ طـافـهـ وـفـطـرـهـ)

ـ (ـكـلـمـدـ)ـ وـكـلـمـدـ مـسـؤـلـ عـنـ (ـعـيـهـ فـالـاسـلـامـ)ـ وـحـوـصـوـلـ عـنـ (ـعـيـهـ آـخـرـ الـمـدـيـنـ)

ـ عـاـصـيـةـ (ـرـعـيـةـ تـلـمـيـذـ الـوـلـاـةـ)ـ (ـالـبـنـيـ أـوـلـىـ بـالـمـوـضـنـ مـنـ

ـ أـنـفـسـهـمـ)

ـ وـ الصـنـاعـ فـيـ قـوـلـهـ وـصـنـنـ تـرـكـ دـيـنـاـ وـصـنـيـاعـاـ هـمـ

ـ الـأـوـلـادـ الـصـغـلـارـ الـذـيـنـ تـرـكـهـمـ أـبـوـهـمـ وـلـاـ شـيـءـ دـهـمـ

ـ هـذـاـ يـوـسـسـ

ـ لـمـسـؤـلـيـةـ الـدـوـلـةـ بـخـالـهـ

ـ الـأـسـرـةـ الـعـقـيـرـةـ

ـ حـقـوقـ الـأـوـلـادـ

ـ حـسـنـ اـخـتـيـارـ كـلـ صـنـهاـ لـلـآـخـرـ

ـ حـقـ الـحـيـاةـ حـتـىـ وـصـورـ جـسـنـ

ـ الـنـبـ،ـ الـصـنـاعـةـ،ـ الـأـرـثـ

ـ الـتـعـلـيمـ وـالـنـفـقـةـ

ـ حـقـوقـ الـوـالـدـينـ

ـ إـلـاـ حـسـانـ إـلـهـمـاـ

ـ وـالـبـرـ بـهـمـاـ

ـ حـقـوقـ اـعـصـنـاءـ الـأـسـرـةـ

ـ حـقـوقـ الـأـقـارـبـ

ـ توـعـدـتـ الـشـرـيـعـةـ

ـ قـاطـمـ الرـحـمـ

ـ (ـلـاـ يـدـ خـلـ الـجـنـةـ لـ

ـ قـاطـعـ)ـ

ـ (ـوـلـاتـ دـاـلـقـيـنـ حـقـهـ)ـ مـنـ أـسـبابـ

ـ حـصـولـ النـفـعـ وـالـحـيـزـ لـلـمـرـ،ـ وـصـبـلـهـ رـحـمـهـ

ـ لـمـتـ

ـ (ـالـلـهـ يـوـقـنـ)ـ

ـ حـقـوقـ الـرـوـجـينـ

ـ حـقـوقـ الـرـوـحـةـ

ـ الـمـهـرـ

ـ الـنـفـقـةـ

ـ الـبـيـتـ

ـ حـقـوقـ مـسـتـرـكـةـ

ـ حـسـنـ الـعـشـرـةـ

ـ (ـالـسـمـتـانـ)ـ

ـ الـعـلـاـوـنـ

ـ الـإـرـاثـةـ

ـ تـنـظـيـطـ الـحـقـوقـ الـأـسـرـيـةـ:ـ كـلـ طـرفـ يـكـملـ الـآـخـرـ

ـ بـحـيثـ لـاـ يـصـنـعـ حـقـ عـلـىـ حـقـ وـلـاـ يـكـونـ حـقـ سـبـبـاـ فيـ رـضـيـعـ وـأـبـ وـنـظـارـ الـاسـلـامـ)ـ لـلـأـسـرـةـ

ـ الـأـوـصـلـ وـطـنـ فـيـ الـكـهـارـ